توظيف الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في النزاعات المسلحة

Employment of the private military and security companies in armed conflicts

د/ رقية العاقل

أستاذة محاضرة "أ" بالمدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية/ الجزائر

lakel.rokia@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2023/02/20 تاريخ القبول للنشر: 2023/05/22 تاريخ النشر: 2023/06/04

الملخص: *منذ نهاية الحرب الباردة، أخذت ظاهرة جديدة في الانتشار أكثر فأكثر مستقطبة اهتمام الباحثين و الأكاديميين لما عرفته من تزايد كبير خلال سنوات 1990 و ما بعدها، و لتوظيفها من طرف مختلف الدول في العالم لا سيما منها القوى الكبرى، إنها ظاهرة انتشار الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة و التي بات توظيفها مرتبطا بالنزاعات المسلحة، فالارتفاع المحسوس في عددها يبعث التساؤل حول طبيعة عمل هذه الشركات و الدور الذي تلعبه كفواعل غير رسمية في النزاعات المسلحة، فضلا عن علاقتها بالمرتزقة، ومن ثم أهمية توظيفها و الاعتماد عليها من قبل الدول و حتى المنظمات الدولية.*

الكلمات المفتاحية: *الشركات العسكرية الخاصة، الشركات الأمنية الخاصة؛ المرتزقة؛ خصخصة الأمن؛ النزاعات المسلحة.*

***The Abstract**: Since the end of the Cold War, a new phenomenon has begun to spread more and more, attracting the attention of researchers and academics due to its significant increase during the 1990s and beyond, and its employment by various countries in the world, especially the major powers. It is the phenomenon of the proliferation of the private military and security companies. whose employment has become linked to armed conflicts, the noticeable increase in their number raises questions about the nature of the work of these companies and the role they play it as unofficial actors in armed conflicts, as well as its relationship with mercenaries, and then the importance of their employment and reliance on them by states and even international organizations.*

***key words:** Private military companies; Private security companies; Mercenaries; Privatization of Security; Armed conflicts.*

1.مقدّمة:

لطالما عرف موضوع الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة غموضا في الفكر الاستراتيجي، غير أن مع نهاية الحرب الباردة و بداية سنوات 1990، و بالموازاة مع ارتفاع عدد النزاعات و تغير طبيعتها من مواجهات بين الدول إلى مواجهات تجمع الدول مع فواعل غير دولية و غير محددة تتراوح بين المجموعات المسلحة و التنظيمات الإرهابية وصولا إلى الحروب الأهلية و النزاعات الداخلية، كل هذا سمح بظهور سوق جديدة و هي سوق الأمن الخاص – و من هنا بدأ الاهتمام بخصخصة الأمن- حيث أن العديد من الدول وعلى رأسها كل من الولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة المتحدة، وفرنسا، لا سيما روسيا، كلها سارعت للاستثمار في هذا القطاع و الاعتماد عليه.

أسباب ودو افع اختيار الموضوع:

إن الغموض الذي عرفه موضوع الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، والسرية التي لازمته، هذا إلى جانب ارتباط نشاط هذه الفواعل بظروف النزاعات المسلحة، كلها مثلت الأسباب التي دفعت لاختيار هذا الموضوع في محاولة للإحاطة به ورفع الغموض عنه، من خلال التعريف بالشركات العسكرية والأمنية الخاصة و إبراز دورها و الفرق بينها و بين المرتزقة، و من ثم الغاية من وراء لجوء الدول و على رأسها القوى الكبرى لتوظيفها.

الإشكالية: يعالج هذا المقال الإشكالية التالية:

- فيما يتمثل الدور الذي تؤديه الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، وما الذي يدفع الدول إلى توظيفها والاستعانة بها خاصة في النزاعات المسلحة؟

الفرضية: في محاولة للإجابة على الإشكالية المطروحة تم تبني الفرضية التالية:

- إن التغير في طبيعة النزاعات المسلحة و تزايد عددها خاصة في فترة ما بعد الحرب الباردة دفع الدول للاستعانة بالشركات العسكرية و الأمنية الخاصة و التي حلت محل المرتزقة في السابق وذلك لاستدراك ما خلفه تقليص النفقات المالية و المادية بالقطاع العسكري.

المنهج المعتمد:

- تعتمد هذه الدراسة في تحليل المعطيات ومعالجة الموضوع على المنهجين الوصفي الكمي والوصفي الكيفي، بالنسبة للمنهج الوصفي الكمي لاعتماد هذه الدراسة على بعض المعطيات الكمية العددية التي توضح أهمية الموضوع و واقعه، أما المنهج الوصفي الكيفي فهو يتيح تحليل المعطيات المتحصل عليها عن طريق الوصف و هذا للتمكن من الوصول إلى تحليل موضوعي بناء.

- كما يتم الاعتماد على الاقتراب التاريخي الذي من خلاله يمكن تتبع مراحل بروز و تطور هذه الفواعل، و علاقتها بظاهرة الارتزاق، خاصة و أن هذه الأخيرة تعود بنا إلى القرون القديمة و الوسطى.

أهداف المقال العلمي:

- تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على النشاط الذي تمارسه الشركات العسكرية والأمنية الخاصة و إبراز أهمية توظيفها من قبل الدول من أجل آداء مهامها و تحمل المسؤولية بدلا عنها.

للإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار صحة الفرضية من عدمها تم اعتماد العناصر التالية في هيكلة المقال:

- التعريف بالشركات العسكرية والأمنية الخاصة وخصائصها
- نشأة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة وأسباب ظهورها
- علاقة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة بالمرتزقة
- الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في ظل خصخصة الأمن
- الدور الذي تلعبه الشركات العسكرية والأمنية الخاصة

2. التعريف بالشركات العسكرية والأمنية الخاصة وخصائصها:

لا يوجد اتفاق بين الخبراء والباحثين والمهتمين بموضوع الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة حول تعريف موحد لهذه الأخيرة، ما جعلها تتلبس العديد من التعاريف المختلفة باختلاف آراء و توجهات أصحابها، كما باتت تعرف تسميات عديدة من بينها: جيوش مخصصة، مقدمي الخدمات العسكرية، شركات تسيير الأمن، وشركات تسيير المخاطر، هذا و قد أثبتت الممارسة العملية على استقرار الدول على استعمال التسميتين الشائعتين: شركات الأمن الخاصة و شركات عسكرية خاصة، و هذا اعتمادا على نوع الخدمة التي تقدمها كل شركة، فإذا كانت الثانية تتعلق بشركات توفر خدمات عسكرية و يشارك أفرادها بصورة مباشرة في النزاع المسلح، فإن الأولى تقتصر وظائفها على المجال الأمني بالوقاية مثلا من الجرائم وحفظ النظام العام في الدولة التي تشهد عدم استقرار أمني (زعادي، العدد 3، سبتمبر 2017، صفحة 323).

يعرّف تقرير الفريق العامل في مسألة المرتزقة المرفوع إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة لسنة 2008، الشركات الأمنية الخاصة على أنها: "شركات تقدم جميع أنواع المساعدة والتدريب في مجال الأمن والخدمات الاستشارية أي التي تغطي الدعم اللوجستي غير العسكري، كما تشمل حراس الأمن المسلحين والحراس العاملين في النشاطات العسكرية الدفاعية أو الهجومية والنشاطات المتصلة بالأمن في حالات النزاع المسلح أو في حالات ما بعد النزاع" (الجمعيةالعامة، 2008، صفحة 4).

أي أن الشركات الأمنية الخاصة تهتم بتقديم خدمات دعم و وظائف تكوينية في الميدان الأمني وكذلك تعني بتقديم معلومات و آراء حول قضايا أمنية و عسكرية معينة، و تعمل هذه الشركات خلال وضعية النزاع المسلح و حتى بعد انتهائه (جمال، العدد6،جانفي 2018، صفحة 330).

كما قدم التقرير الموجز الصادر عن مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة تعريفا للشركات الأمنية الخاصة كالتالي: "تمثل الشركات الأمنية الخاصة شركات تجارية تقدم خدمات متخصصة تتعلق بالحروب والنزاعات بما فيها العمليات القتالية والتخطيط الاستراتيجي وجمع المعلومات الاستخباراتية والدعم العملياتي والدعم اللوجستي والتدريب وشراء الأسلحة والمعدات العسكرية وصيانتها" (مركزجنيف، مارس2006).

أما الشركات العسكرية الخاصة، فيعرفها البعض على أنها: ""تلك الجيوش التي تتشكل من جنود محترفين يعرضون خدماتهم لطرف أجنبي في مقابل الحصول على أموال، فهؤلاء الجنود يشاركون في الصراعات المسلحة لأطراف خارجية إما مباشرة من خلال المشاركة في العمليات القتالية أو بصورة غير مباشرة من خلال تقديم الاستشارات العسكرية" (بوعيشة، العدد1، سنة2022، صفحة 395).

يعرفها مركز جنيف للرقابة الديمقراطية من القوات المسلحة في وثيقته DCAF الصادرة في أفريل 2006: "على أنها شركات تقدم خدمات متخصصة تتعلق بالحرب والصراع، بما في ذلك العمليات القتالية والتخطيط الاستراتيجي وجمع المعلومات الاستخباراتية والدعم العملياتي واللوجستي والتدريب والمشتريات والصيانة"، كما تذكر هذه الوثيقة بعض الميزات الخاصة بالشركات العسكرية الخاصة و التي تتمثل في: كونها شركات مسجلة لها هياكل مؤسسية، تقدم خدماتها من أجل الربح المادي في المقام الأول وليس لأسباب سياسية، تختلف اختلافا كبيرا في الحجم بدءا من الشركات الاستشارية الصغيرة إلى الشركات الضخمة عبر الوطنية (DCAF, 04/2006, p. 01).

تعرف Amandine Du Soulier الشركات العسكرية الخاصة على أنها: "مؤسسات تجارية متمحورة على الأرباح التي تجنيها من وراء تقديمها لخدمات عسكرية و أمنية"، و يمكن التفريق على النحو النظري بين الشركات العسكرية الخاصة و مؤسسات الأمن الخاصة من حيث أنه يتم حصر مهام هذه الأخيرة (أي شركات الأمن الخاصة) أساسا في المراقبة و الحراسة و العديد من المنظمات و حتى المؤسسات تتعاون مع شركات الأمن الخاصة للاستفادة من خدماتها في المراقبة و الحراسة (Dusoulier, 24 Mars 2020) .

إن التشابه في البناء الهيكلي لهذين النوعين من الشركات، والوظائف المؤداة من قبلهما لا يسمح بالتمييز بشكل واضح بينهما، كما أن التعاريف التي تناولت الشركات العسكرية الخاصة والشركات الأمنية الخاصة لا توجد أساس للتمييز بين الأعمال التي تدخل في مهام الشركات الأمنية الخاصة، وتلك التي تضطلع بها الشركات العسكرية الخاصة، باستثناء ما يلاحظ في تعريف مشروع لاتفاقية دولية خاصة بالشركات العسكرية والأمنية الخاصة، فالشركات الأمنية وفقا للتعريف لا تصل خدماتها إلى نوع الخدمات القتالية خلافا للشركات العسكرية.

غير أن الواقع العملي لنشاط الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في سياق النزاعات المسلحة يثبت عكس ذلك، إذ لا يمكن القول مطلقا بأن الأولى تشترك في العمليات القتالية والأخيرة ليست كذلك، فواقع نشاط بعض الشركات الأمنية الخاصة التي عملت في العراق منذ احتلاله عام 2003 كشركة بلاك

ووتر التي ضلع أفرادها بحوادث قتل المدنيين يوضح انخراطها في القتال، وبالمقابل قد يقتصر نشاط الشركات العسكرية على تقديم التدريب والاستشارات دون العمليات القتالية مباشرة (عرسان، العدد1، 2012، صفحة 493).

كما أثبتت الممارسة في الواقع بأن نطاق الخدمات التي يوفرها هذا النوع من الكيانات اتسع بشكل ما يجعل تصنيفها أمرا صعبا فضلا على أن هذا التمييز يصبح دون معنى من المنظور الإنساني، إذ لا يؤخذ بعين الاعتبار الطبيعة القانونية للشركة وإنما طبيعة الوظائف التي تؤديها، ولذلك فإن وثيقة Montreux تستبعد التمييز بين "الشركات الأمنية الخاصة" و "الشركات العسكرية الخاصة"، وتركز على تسمية عامة وشاملة تتمثل في: "الشركات العسكرية والأمنية الخاصة"، و يشير التعريف المقدم في هذه الوثيقة إلى أن الشركات العسكرية والأمنية الخاصة هي "كيانات تجارية خاصة تقدم خدمات عسكرية و/ أو أمنية، بصرف النظر عن الطريقة التي تصف بها نفسها، و تشمل الخدمات العسكرية و/ أو الأمنية بوجه خاص، توفير الحراسة و الحماية المسلحتين للأشخاص و الممتلكات مثل: القوافل، و المباني والأماكن الأخرى، وصيانة نظم الأسلحة و تشغيلها، واحتجاز السجناء، وتقديم المشورة، وتدريب القوات المحلية وموظفي الأمن (مونترو، 17 سبتمبر 2008، صفحة 07).

رغم التباين في التعاريف المقدمة لهذه الكيانات إلا أنها تتفق كلها في تركيزها على الطابع التجاري لهذه الشركات، وذلك إلى درجة دفعت مجموعة من الفقهاء إلى اعتبار المجال الذي تنشط فيه الشركات العسكرية والأمنية الخاصة بـ "سوق اللجوء إلى القوة" تتمكن في إطاره الحكومات من توظيف متعاملين عسكريين، موظفي شركات أمن خاصة لتنفيذ خدمات عسكرية مختلفة تتضمن مثلا: تسليح الجنود، وتدريبهم، وحتى بناء المنشآت العسكرية (زعادي، العدد 3، سبتمبر 2017، صفحة 324).

فالملاحظ أن الشركات العسكرية والأمنية الخاصة تمتلك سجلا تجاريا و هيكلا تنظيميا محددا، وتقدم خدماتها بهدف الحصول على أرباح مادية، كما أن هذه الشركات تتفاوت في أحجامها و إمكانياتها وقدراتها المادية، فهي تتراوح ما بين شركات أمنية صغيرة تقوم بتقديم خدمات استشارية فقط، إلى شركات أمنية ضخمة عابرة للحدود تقوم بتقديم خدمات ذات مستوى عالي، و تتدخل عسكريا في الميدان لا سيما في حالة النزاعات المسلحة، هذا و تعد الولايات المتحدة الأمريكية هي التي تمتلك أكبر و أقوى الشركات العسكرية و الأمنية منتشرة في العديد من الدول (جمال، العدد6،جانفي 2018، صفحة 330).

يتفق الفقهاء والخبراء في مجال الشركات العسكرية والأمنية على مجموعة من الخصائص التي تتميز بها هذه الكيانات والتي يمكن استخراجها من التعاريف سابقة الذكر، تتلخص أساسا في ما يلي:

1- شركات تجارية: لكونها تقدم خدماتها كما هو مذكور في مختلف التعريفات بهدف الحصول على الربح المادي بالدرجة الأولى، إذ تشارك في الحروب والنزاعات المسلحة باعتبارها مصدر ربح لها.

2-العمل خارج دولة المنشأ: فهي تشارك بصورة مباشرة أو غير مباشرة في العمليات العسكرية التي تطلبها الدولة المتعاقد معها (بوعيشة، العدد1، سنة2022، صفحة 396).

3-الاحترافية والوحشية والجاهزية والانضباط العالي: هذه كلها صفات يتميز بها موظفو الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، فالمعروف عنهم تجردهم عن إنسانيتهم من أجل آداء مهامهم بجودة عالية.

4-غياب القيود والمعايير المهنية: لا تلتزم هذه الشركات بأية قيود و لا حتى معايير إنسانية في آداء مهامها.

5-الملكية الخاصة: تعد الشركات العسكرية والأمنية الخاصة ملكا خاص للأفراد و ليس للحكومات أو الدول، كما أن الأرباح التي تجنيها هذه الشركات تصب مباشرة في الحسابات المصرفية لمالكيها (ياسين، العدد32، ديسمبر2018، الصفحات 44-45).

3- نشأة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة وأسباب ظهورها :

منذ عدة سنوات وبالتحديد منذ نهاية سنوات 1990، بدأت ظاهرة جديدة تتجذر في النزاعات المسلحة، سواء منها الوطنية أو الدولية، حيث أصبح المتنازعون من دول و منظمات دولية يوظفون شركات عسكرية و /أو أمنية خاصة، و ذلك للقيام بالمهام التقليدية التي تقوم بها القوات العسكرية الوطنية المنتظمة (Maldonado, Mars 2017).

على الرغم من أن الشركات العسكرية والأمنية الخاصة قد ازدهرت و ترعرعت خلال تسعينيات القرن الماضي مع التطور الذي عرفته النزاعات المسلحة و خصخصة الأمن إلا أن جذورها التاريخية تعود بنا إلى أعماق التاريخ في فترات و قرون سبقت تقنين الدولة القومية و عقد معاهدات وست فاليا 1648، أين كانت الامبراطوريات و المقاطعات تلجأ إلى تجنيد المرتزقة من مختلف الشعوب الأخرى و تجهيزهم للقتال لصالحها و هذا من خلال التعاقد معهم و منحهم مقابلا ماديا (ياسين، العدد32، ديسمبر2018، صفحة 41).

و هذا منذ العصر القديم حين استغل الرومان مقاتلين من الشعوب الأخرى التي يحتلونها للمشاركة في الحروب و توسيع الرقعة الجغرافية للإمبراطورية، مرورا بالعصر الوسيط في حرب المائة عام مثلا بين فرنسا و إنجلترا، حيث تم اللجوء إلى تجنيد المرتزقة من باقي الشعوب الأخرى من قبل الإنجليز خاصة في مقاومتهم لملوك فرنسا.

كما ساهمت الامبراطوريات الاستعمارية في ظهور الشركات الخاصة و على رأسها الإمبراطورية البريطانية حيث أسست شركة الهند الشرقية الإنجليزية عام 1601م و تلقت من الملكة إليزابيث الأولى احتكار التجارة في المحيط الهندي لمدة خمسة عشر عاما، ثم لفترة غير محددة.

يصعب الحسم ببداية نشأة و ظهور الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة ككيانات مؤسسية تجارية لها وضع قانوني تمارس من خلاله نشاطها الخاص في المجال العام، إذ يرجع البعض نشأة و تأسيس هذه الشركات مباشرة عقب الحرب العالمية الثانية في عام 1949، عندما تم تأسيس شركة "داين كورب Dyn Corp" على أيدي جماعة من المحاربين القدامى في الولايات المتحدة الأمريكية، و كان نشاط الشركة آنذاك هو توفير أفراد يملكون خبرات فنية في مجال صيانة الطائرات العسكرية، في حين يرجع البعض الآخر نشأة هذه الشركات لفترة منتصف الستينيات من القرن الماضي، حين قام الكولونيل الإنجليزي الأسكتلندي "ديفيد سترلينغ" بتأسيس شركة "ووتش غارد انترناشيونال/ Watch Guard International" عام 1967 والتي قدمت خدماتها لبعض دول الخليج، و قد اعتمدت على توظيف أفراد سابقين من القوات الجوية الخاصة للقيام بتدريب عسكري لأفراد قوات دول أجنبية في إفريقيا و أمريكا اللاتينية و شرق آسيا (رشاد، العدد9، يناير2021، صفحة 123).

و بالرغم من الاختلاف حول تأسيس هذه الشركات إلا أنها بحلول منتصف السبعينيات من القرن الماضي كانت هذه الصناعة قد أثبتت وجودها بالفعل كممثل تجاري جاد، لكن لم تبدأ في تحقيق نمو كبير حتى نهاية الحرب الباردة، و انتشرت على نطاق واسع بعد هجمات 11 سبتمبر 2001 (رشاد، العدد9، يناير2021، صفحة 124).

قام Peter W. Singer و هو كاتب المقال: «War, Profits and vacuum of law : Privatized Military firms and International law» بتصنيف الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة بحسب إقحامها في النزاع إلى:

أ- شركات مساعدة في القتال: وهي شركات تقدم خدمات مباشرة في القتال مثل: Executive Outcomes و Sandline.

ب- شركات للنصائح و الاستشارات: و هي شركات تقدم خدمات نصائح و استشارات (تكتيكية وعملية واستراتيجية) إلى جانب التدريبات العسكرية لزبائنها ، مثل: MPRI (Military Professional Ressources Incorporated)، Vinnel، DynCorp و Blackwater.

ج- شركات خاصة بتقديم خدمات الدعم: و هي شركات متخصصة في الخدمات اللوجستيكية، كما أنها لا تنشط فقط في الميدان العسكري، و تتمتع بإمكانيات و قدرات تسمح لها بدعم القوات المسلحة الوطنية على القيام بالحرب بأكثر فعالية، و من أشهر هذه الشركات KBR، PAE، SNC-Lavalin، Ronco (Carette, Aoùt2006, pp. 26-27).

هذا و نجد بعض الشركات التي تقدم خدمات في أكثر من صنف واحد، و عموما يمكن تلخيص أسباب ظهور و انتشار الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة فيما يلي:

1- تنفيذ عمليات و أنشطة خارجة عن القوانين و المواثيق المعهود بها سواء من قبل الدولة الوطنية أو المجتمع الدولي، أي تعتبر هذه العمليات مخالفة للقانون كالقيام بانقلابات عسكرية لتغيير الحكومات التي ترفض الهيمنة و هذه دون التورط علانية في مثل هذه الأعمال (جمال، العدد6،جانفي 2018، صفحة 332).

2- سعيا لتخفيض الدولة إنفاقها على الأمن لا سيما الإنفاق العسكري بخفض أعداد الجيوش النظامية و هو المسعى المعتمد في أعقاب الحرب الباردة، و الذي نجم عنه إحالة العديد من الجنود العسكريين إلى التقاعد، مما مكن الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة من انضمامهم في هياكلها (بوعيشة، العدد1، سنة2022، صفحة 395).

3- الضعف الذي أصاب الدور الأممي المتمثل في هيئة الأمم المتحدة و إحجامها عن التدخل في مناطق التوتر و النزاع الناجم بالدرجة الأولى عن تنافر مصالح القطبين للولايات المتحدة الأمريكية و الاتحاد السوفياتي سابقا، مما دفع إلى تشكيل مثل هذا النوع من الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة بوصفها ذراعا أمنيا للدولة المشكلة.

4- للإفلات من المساءلة القانونية الجنائية إثر ارتكاب الجرائم ضد الإنسانية و جرائم الحرب تسعى الحكومات وراء تأسيس و دعم هذه الشركات التي تعمل بالوكالة في سبيل تحقيق مرادها، و عليه تعتبر استراتيجية لتقليل الحكومات من خسائرها البشرية من جهة، و تجنب إثارة الرأي العام الداخلي ضدها، هذا من جهة ثانية (بوعيشة، العدد1، سنة2022، صفحة 395).

5- الانتشار الرهيب للنزاعات المسلحة الداخلية و حروب الإبادة ذات الطابع غير الدولي في كثير من الدول (أنغولا، سيراليون و الصومال و دول البلقان)، و مع الضعف الواضح لحكومات تلك الدول ما يضطرها للتعامل مع هذا النوع من الشركات العسكرية، بحكم التدريبات المكثفة في المناطق الصعبة ما يجعلها أكثر قدرة على الثبات خلال العمليات العسكرية في المناطق غير المستقرة خاصة منها الواقعة بالدول الإفريقية (الخمليشي، 18 أكتوبر2021، صفحة 04).

6- سياسة التسريح المعتمدة في العديد من الأنظمة في المجال العسكري و التي تهدف إلى تقليص أعداد الجنود، مثلما حدث مع الجيش الأحمر السوفياتي، و جيش ألمانيا الشرقية، و نهاية نظام الأبارتيد في جنوب إفريقيا، إلى جانب تقليص الجيش الأمريكي إلى 60% مما كان عليه في الحقبة الماضية، و بهذا يكون الغرض و الدافع من وراء إنشاء هذه الشركات هو استغلال الفائض من العمالة العسكرية المستغنى عنها من قبل حكومات تلك الدول (بوعيشة، العدد1، سنة2022، صفحة 395).

4- علاقة الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة بالمرتزقة

لا يخص الارتزاق منطقة معينة من العالم، حيث يأتي المرتزقة من عدد كبير من الدول و يعملون أينما يرسلهم صاحب العمل الذي تعاقدوا معه، فعلى الرغم من ارتباط المرتزقة بالقارة الإفريقية خاصة

خلال السنوات الأخيرة، إلا أنهم ينشطون في مناطق مختلفة من العالم مثل: أمريكا الوسطى، البلقان، آسيا، القوقاز، و في منطقة المحيط الهادئ... (FactSheet, N°28, p. 02).

حسب قاموس le Petit Robert فإن المرتزق هو "جندي محترف يتقاضى أجره من حكومة أجنبية"، يمثل هذا التعريف الصورة المتداولة و التي كونها الجمهور العريض عن هذه الحرفة القديمة في العالم، غير أن هذا التعريف يبقى غامضا و غير مقنعا، إذ لا يسمح بالتفرقة بين الوحدات النظامية الأجنبية مثل الحرس السويسري بالفاتيكان و المرتزقة الألمان في خدمة التاج البريطاني خلال القرن 18م، فالمرتزق الذي يعمل منفردا أي لذاته يكاد يختفي لصالح الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة (Carette, Aoùt2006, pp. 16-17).

فالمرتزق هو "جندي يعمل لحساب دولة أجنبية"، و بالتعريف السياسي و القانوني فهو من يرتكب جريمة الارتزاق فردا، أو جماعة"، إذ يعمل من أجل مواجهة عمليات تقرير المصير بالعنف المسلح، و ينخرط في القوات المسلحة إبان النزاعات و المواجهات . (شافعي، 18 أكتوبر 2014).

هذا ويمكن اعتبار الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الموالية من أهم الأدوات القانونية المعتمدة في تعريف المرتزقة والتعامل معهم:

أ- البروتوكول الإضافي الأول 08 جوان 1977 لاتفاقيات جنيف الأربعة لسنة 1949م،

ب- اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية حول القضاء على المرتزقة بإفريقيا لسنة 1977،

ج- الاتفاقية الدولية ضد توظيف، استخدام، تمويل، و اعتماد المرتزقة في 04 ديسمبر 1989،

حيث يعرف البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف الأربعة لسنة 1949 مفهوم "المرتزق" على أنه الشخص الذي:

1- يتم توظيفه أساسا في الدولة أو بالخارج من أجل المحاربة في نزاع مسلح،

2- الذي يكون طرفا مباشرا في الأعمال القتالية،

3- يكون طرفا أساسيا في المواجهات القتالية بهدف الحصول على امتيازات شخصية يمنحها له أحد أطراف النزاع، و التي تمثل مقابلا ماديا أعلى من الراتب الذي يتقاضاه المحاربون الرسميون في صف القوات المسلحة لهذا الطرف،

4- أن لا يكون مواطنا تابعا لأحد أطراف النزاع، و لا مقيما بالإقليم المراقب من قبل أحد أطراف النزاع،

5- أن لا يكون عنصرا بالقوات المسلحة لأحد أطراف النزاع،

6- و أن لا يكون مبعوثا في مهمة رسمية من قبل دولة غير طرف في النزاع، كعضو بالقوات المسلحة لهذه الدولة (Darantière, N°5, 1/2007, p. 115)،

يهدف هذا التعريف للقضاء على أصناف المحاربين الذين لهم حق الحماية حسب اتفاقيات جنيف في إطار النزاع المسلح، كما يعتبر التعريف الخاص بالمرتزقة الوارد في المادة 1 من اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية حول القضاء على المرتزقة بإفريقيا (Libreville في 03 جويلية 1977) مشابه و مطابق تماما للتعريف الذي جاء البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف، و يبقى الفرق في اعتبار اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية الارتزاق جريمة، غير أن هذا لم يمنع الحكومات الإفريقية من الاستعانة بالمرتزقة من أجل الدفاع عن نفسها (Carette, Aoùt2006, p. 19).

أما بالنسبة للاتفاقية الدولية ضد توظيف، استخدام، تمويل، و اعتماد المرتزقة في 04 ديسمبر 1989، فهي تأخذ تعريفا مستقى من كلا الاتفاقيتين السابق ذكرهما (البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف، و اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية حول القضاء على المرتزقة بإفريقيا) و هي تجرم عمل المرتزقة كونهم طرفا في المواجهات القتالية التي تهدف لإحداث انقلاب حكومي أو انتهاك النظام الدستوري للدولة، أو حتى المساس بالوحدة الإقليمية للدولة(Darantière, N°5, 1/2007, p. 116) .

و تبقى هذه التعاريف إلى جانب أخرى تعكس عدم قدرة المجتمع الدولي على صياغة تعريف إجرائي قابلا للتطبيق، و بعيدا عن التعريفات القانونية، يمكن تعريف المرتزقة على أنهم "جنود للتأجير" فبدلا من القتال في أوطانهم، فإنهم يعرضون خدماتهم على الحكومات و المجموعات الرسمية و غير الرسمية في دول أخرى، مقابل اعتبارات مالية كبيرة، يدعي العديد من "جنود الثروة" على أن الدافع من وراء ذلك ليس الربح و إنما الأهداف الإيديولوجية أو الدينية، ...، غير أن الواقع يشهد على أن تعيينهم يتم مقابل أجر ضخم للقتال أو شن الهجمات في دولة ما، أو في خضام نزاع خارج وطنهم (FactSheet, N°28, p. 02).

لا يعد الارتزاق ظاهرة جديدة، فقد تواجد عبر التاريخ من خلال أشكال مختلفة غير أنه عرف بصورة شنيعة و سلبية لدى الرأي العام الوطني و الدولي، و هذا راجع لتورط المرتزقة في الأعمال الإجرامية، و الحربية القتالية .... و غيرها (Rassouli, 2014, p. 09).

لقد تزامنت هذه النظرة السلبية عن المرتزقة مع التغير و التطور الذي عرفته أشكال الحكومات والعلاقات بين الدول ذات السيادة، فخلال القرنين 12م و 13م كانت القوات المسلحة للأمراء الذين يشنون الحروب سواء من أجل الدفاع أو من أجل الإستيلاء و الغزو، كانت هذه القوات تتكون دائما من محاربين يؤجرون خدماتهم "جنود الثروة"، تواصل هذا الوضع في الحروب، فحتى خلال القرنين 15م و16م كان الملوك و الأسياد يلجأون إلى الإستعانة بالمرتزقة لتقوية قوات الدولة الدفاعية (FactSheet, N°28, p. 03).

خلال القرنين 17م و 18م و مع ظهور القومية الوطنية ما دفع الدول القومية إلى تشكيل جيوش من المواطنين، و هو ما أدى إلى تقليل الحاجة إلى المرتزقة، غير أن الحق في الحياد الذي مارسته الدول إزاء بعض الحروب و التي لم ترغب في التورط فيها، دفع مواطنيها من المحاربين للقتال، و هو ما مثل فرصة لتشجيع المرتزقة في المشاركة في الحروب التي لا تكون أوطانهم طرفا فيها (FactSheet, N°28, p. 03).

و هنا زاد دور المرتزقة خاصة خلال ستينيات (60) القرن الماضي مع ارتفاع الحركات المناهضة للاستعمار، ما جعل هذا الأخير يستعين بالمرتزقة لمواجهة الحركات التحررية للشعوب التي كانت تحت سيطرته.

كما عرفت الفترة التي تلت نهاية الحرب الباردة ظهور أشكالا جديدة للارتزاق رافقتها نشاطات جديدة تزامنت مع ظهور نزاعات ذات طابع جديد أين تتواجه فيها الدول مع المجموعات المسلحة والتنظيمات الإرهابية بل وحتى النزاعات الداخلية (الحروب الأهلية) التي تتواجه فيها القوات النظامية للدول مع شعوبها، ما جعل اللجوء إلى المرتزقة حاجة لدى الحكومات للتغلب على شعوبها.

ففي سنوات 1960و 1970 تبنت الجمعية العامة بمنظمة الأمم المتحدة العديد من اللوائح التي تدين الإرتزاق، ولعل أهمها لائحة 2465 لسنة 1968، و التي بموجبها و لأول مرة استخدم الإرتزاق مرفوقا بالإجرام، و مع ذلك تبقى الرقابة على الإرتزاق غير مفعلة.

يرى بعض الباحثين عدم وجود فروقات حقيقية بين المرتزقة والشركات العسكرية والأمنية الخاصة، على اعتبار أن العاملين في كل منهما يحمل المهنة العسكرية، و يتم اعتبارهم من قوات الأمن، يقدمون نفس الخدمات و يسعون إلى تحقيق نفس الأهداف (أي تعظيم الأرباح و المكاسب والامتيازات)، ومن ثم فإن هذه الشركات الخاصة بمثابة التطور المعدل للمرتزقة (شافعي، 18 أكتوبر 2014).

تطورت ظاهرة الارتزاق عبر التاريخ لتأخذ شكلا جديدا أكثر تنظيما ومأسسة متجسدا في شكل الشركات التجارية التي تخص في مهامها المجالين العسكري والأمني وهذا في محاولة منها للابتعاد عن الصورة السلبية والشنيعة التي كونها كل من المجتمع المدني والمجتمع الدولي عنها.

يمكن القول أن هذه العلاقة التي توضح تنظيم المرتزقة و مأسستهم من خلال الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، تجعل بعض الدول تخشى انتشار هذه الأخيرة باعتبارها تشكل تهديدا لأمنها واستقرارها، على عكس البعض الآخر من الدول كالولايات المتحدة الأمريكية خصوصا التي لا تعتبر هذه الأخيرة تهديدا لها و إنما وسيلة إضافية للسياسة الخارجية و الدفاعية الأمريكية، حيث تعتمد الحكومة الأمريكية على ما يعرف بـ "International Transfer of Arms Regulations" لمراقبة الاتفاقيات الممضاة بين الشركات العسكرية والأمنية الخاصة و بقية الحكومات، و كل اتفاقية ذات طابع عسكري تفوق قيمتها

50 مليون دولار يتوجب مصادقة الكنغرس عليها، هذا و لا يوجد بأمريكا قانون يدين الشركات العسكرية والأمنية الخاصة و لا المرتزقة (FactSheet, N°28).

من جهة أخرى، يذهب بعض الباحثين و المهتمين في المجال العسكري و الأمني إلى إقرار وجود اختلافات بين المرتزقة و الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة و هذا استنادا إلى عدة معايير أهمها المعيار القانوني، حيث تتسم هذه الشركات الخاصة بكونها رسمية، تكون أعمالها مطابقة للقانون المحلي لدولة المقر، أو للدولة التي تنشط بها، لديها هياكل معتبرة تعمل وفق القوانين الدولية، و هي تخشى من تعرضها للعقوبات الصادرة عن الدول في حال قيامها بمهام غير شرعية، على عكس المرتزقة فهم ينشطون فرادى أو في شكل مجموعات صغيرة غير مسجلة قانونيا، فضلا عن كونهم لا يراعون القوانين الدولية (القانون الدولي الإنساني)، و لا المحلية (أي القوانين الوطنية) للدولة التي ينشطون فيها.

أما على النحو العملي، فبالرغم من التداخل الوظيفي بين المرتزقة و الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة خصيصا فيما يتعلق بالوظائف القتالية و التسلح، و التموين و الدعم العملياتي و التدريب العسكري و الاستخبارات و إنقاذ الرهائن..، إلا أن الاختلاف الوظيفي بينهما يكمن من حيث أن دور المرتزقة يقتصر على الجوانب القتالية فقط، في حين يتراوح دور الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة بين المهام غير القتالية، و الاستشارات العسكرية، و الدعم اللوجستي، التخطيط الاستراتيجي، وصولا إلى المهام القتالية.. (شافعي، 18 أكتوبر 2014).

5- الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة في ظل خصخصة الأمن

لقد لوحظ التوجه نحو خصخصة النزاعات و الأمن في وقت مبكر، و انطلاقا من الفترة التي تميزت بالأزمات و النزاعات غير الموضعية مع حكومات تستدعي المرتزقة لتلعب دور المساعد أو المدرب للجيوش النظامية الوطنية، أو حتى مستشارين عسكريين، أو ببساطة منفذين للعمليات السرية، كذلك على أنهم الجهات الفاعلة المناسبة في إطار البعثات التي لا ترغب الدول تحمل مسؤوليتها علانية، و ذلك من أجل تجنب أي توتر دولي- دبلوماسي، إذ ضاعفت كل من الولايات المتحدة الأمريكية و الاتحاد السوفياتي سابقا هذه الأساليب بكل من أمريكا اللاتينية و إفريقيا و آسيا، وذلك بالتعاون مع وكالة الاستخبارات المركزية CIA و KGB على التوالي، حيث تطورت هذه الطريقة وتعقدت أكثر مع نهاية الثنائية القطبية في العلاقات الدولية، خاصة و أن مجموعة عدم الانحياز قد توصلت إلى إقناع الحكومات الغربية بتخفيض القوات المسلحة و الميزانية المخصصة لها بهدف تعزيز السياسات الاجتماعية (LePautremat, N°5, 1/2007, p. 142).

مثلت الحرب التي شنتها الولايات المتحدة الأمريكية على العراق في سنة 2003 ميدانا لتوظيف الشركات العسكرية الخاصة من طرف منظمة حلف الشمال الأطلسي و حتى من طرف منظمة الأمم

المتحدة، ما يعبر عن خصخصة الأمن العسكري، هذا و لا تعد الحرب الأمريكية على العراق المثال الوحيد على ذلك و إنما تتعدد الأمثلة و الحالات التي تشهد على إشراك الشركات العسكرية الخاصة في النزاعات المسلحة لتمس مناطق مختلفة من العالم، من أفغانستان، العراق، ليبيا، و حتى مناطق و دول في أمريكا اللاتينية و الوسطى (Maldonado, Mars 2017, p. 01).

فالواضح أن الشركات العسكرية والأمنية الخاصة أصبحت اليوم عنصرا لا غنى عنه في المهام العسكرية، و هذا منذ نهاية الحرب الباردة (بل و حتى قبلها)، أين أصبح اللجوء لهذه الشركات متزايدا كنتيجة لطبيعة المهام والخدمات التي تقدمها هذه الأخيرة، حيث أنه تم تقدير عدد الشركات العسكرية الخاصة في العراق سنة 2005 بنحو 60 شركة، و أنها توظف 25000 موظف، و في سنة 2006 تم تقديرها بنحو 181 شركة عسكرية خاصة في العراق لوحدها و أنها توظف نحو 48000 موظف، يجدر الذكر بأن توظيف الشركات العسكرية الخاصة لا يقتصر على الدول لوحدها، بل و كذلك المنظمات الدولية التي لعبت دورا متزايد الأهمية بمختلف الأقاليم، هذا إلى جانب فواعل أخرى غير دولية.

إن خصخصة الأمن في مناطق النزاعات المسلحة كان السبب الرئيسي في ظهور وتنامي هذه الشركات، و المقصود هنا بالخصخصة في مجال الأمن حسب Zeliko Brauovic: "أن الفاعل الخاص هو من يسهر على توفير الأمن و أنه يعمل بطريقة تعود على الدولة بذلك" (Dusoulier, 24 Mars 2020).

لقد بنى التحدي لمفهوم الأمن المتمحور حول الدولة والذي سيطر عليه معيار الانضباط على الحجة القائلة بأن نهاية مواجهة القوى العظمى قد قلل بشكل كبير من احتمال نشوب حرب بين الدول، في حين أن التهديد من الحرب الأهلية والجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب والأمراض المعدية يبدو أنه زاد، وبالتالي كان لابد من تعميق و توسيع مفهوم الأمن من مستوى الدولة إلى المجتمعات و الأفراد، و من القضايا العسكرية إلى القضايا غير العسكرية (رشاد، العدد9، يناير2021، صفحة 127).

فتعدد المخاوف الأمنية مع نقص الخبرة في المجالات الأمنية التقليدية، أدى إلى توزيع عملية صنع السياسات الأمنية بين الحكومات الوطنية و المنظمات الوطنية و بين الجهات الفاعلة الخاصة مثل الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة، و هو ما عرف بـ "الحوكمة Governance" الذي يشير إلى نمط مجزأ لصنع السياسات يشمل الجهات الفاعلة الحكومية و غير الحكومية على المستويات المحلية و الوطنية والدولية، و هو عكس مفهوم "الحكومة Government" الذي يشير إلى نظام السيطرة السياسية المركزية داخل الدولة، هذا و قد ساهمت عدة عوامل لإحداث هذا الإنتقال في مجال الأمن (رشاد، العدد9، يناير2021، صفحة 128)، و أهمها:

1- ضغوط الميزانية أو ما يعرف بتراجع الإنفاق العسكري الذي شجع على الاستعانة بمصادر خارجية و خصخصة وظائف أمن الدولة في محاولة لتحسين الكفاءة، حيث اتجهت بعض الدول الأوربية

لتقليص الإنفاق على الأمن و الإنفاق العسكري، و تقليص أعداد قوات الشرطة و حتى الجيوش النظامية، و هو ما أدى إلى تصاعد دور الشركات العسكرية و الأمنية التي بات إسناد عمليات التأمين إليها، إلى جانب عدد من العمليات العسكرية في إطار الحرب على الإرهاب (عمار، 23-06-2015، صفحة 02).

2- تراجع الوظائف الأمنية للدولة ما أدى إلى عدم قدرتها على القيام بالمهام العسكرية و الأمنية التقليدية على الوجه المطلوب، حيث فقدت الدولة في العالم النامي مكانتها كدولة حارسة للنظام و تطبيق القانون، و صار اللجوء إلى القوة عبر الانقلابات العسكرية السبيل للوصول إلى الحكم و إطاحة النظم القائمة، فضلا عن تراجع الدولة في العالم المتقدم في المجالات الاقتصادية والسياسية والأمنية، لصالح تصاعد الخصخصة (شافعي، 18 أكتوبر 2014).

3- صعود الخصخصة مع ظهور مبادئ الليبرالية الجديدة المبنية على الاعتبارات المالية للدول (ميزانيتها) من خلال تعظيم المكاسب و العقلانية الاقتصادية، تزايد الاتجاه العالمي نحو الخصخصة باعتبارها إحدى آليات السوق التي تحقق الكفاءة من خلال تقليص الإنفاق العام، ما أدى إلى تزايد خصخصة الخدمات الأمنية و الاعتماد على القطاع الخاص في القطاعات الأمنية المختلفة، بهذا أضحت خصخصة الأمن تحولا واضحا نحو ما يسمى "بتسويق الأمن Security of Marketization"، فهيمنة السياسات الاقتصادية الليبرالية سهلت خصخصة القطاع الأمني و الذي يطلق عليه "سوق السلطة" للشركات العسكرية و الأمنية الخاصة، و عليه فإن خصخصة الأمن ليس مرتبطا بسياقات سياسية دولية فقط و إنما بوجود سياقات اقتصادية ربحية جاءت نتيجة لتغيرات في بنية النظام الدولي (عمار، 23-06-2015، صفحة 02).

4- التقدم التكنولوجي، حيث أدت الطفرة التكنولوجية إلى تصاعد التعاون بين المؤسسات الأمنية و العسكرية و شركات السلاح التي تنتج أنظمة التسلح الحديثة، و قد أدى ارتفاع تكلفة التدريب على هذه التكنولوجيا، و الحاجة إلى تعليم أفراد القوات المسلحة الوطنية كيفية عملها لوقت طويل إلى سعي حكومات بعض الدول لتعزيز قدرات دفاعها بالتعاقد مع الشركات الخاصة التي تقدم الدعم لجيشها، مثل التكنولوجيا التي قدمتها شركة Rolls Royce في المملكة المتحدة، و التدريب الذي قدمته شركة Black Water في جميع أنحاد العالم لاسيما من أجل مكافحة الإرهاب (عمار، 23-06-2015، صفحة 02)، هذا إلى جانب العولمة وتحديدا زيادة الاتصال عبر الوطني الذي أدى إلى خلق العديد من المشاكل.

5- أما العامل الأخير فتمثل في الوعي المتزايد بالمشاكل العالمية والتهديدات الأمنية الجديدة مثل الجريمة المنظمة عبر الوطنية و الإرهاب و الهجرة غير الشرعية، و التي لا يمكن حلها إلا من خلال التعاون الدولي (رشاد، العدد9، يناير2021، صفحة 129).

6- الدور الذي تلعبه الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة

على الرغم من أن خصخصة الأمن لا تعد ظاهرة جديدة، إلا أنها تطورت و تزايدت مع نهاية الحرب الباردة و تطور الأحداث في العلاقات الدولية خاصة منها النزاعات المسلحة، ما يبرر الاستعانة بالشركات العسكرية و الأمنية الخاصة للتعويض عن النقص الذي تعانيه القوات الوطنية، إذ تقدم هذه الشركات مهارات عالية التقنية في المجالات التي لم تعد القوات المسلحة الوطنية قادرة على تحمل تكاليف تدريب الأفراد أو خلق فرص وظيفية جذابة، و في حالات أخرى تحل هذه الشركات محل السعة غير الموجودة أي قوة محترفة غير موجودة بالدولة، تستعين بها لمساعدتها على العمل في بيئات خطرة، كما يشير بعض المختصين إلى أن الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة لها فائدة بالنسبة لمنظمة الأمم المتحدة و المنظمات الدولية الأخرى لأن نشرها يحدث خلاف سياسي أقل ضجة بالمقارنة مع قرار نشر القوات الوطنية تحت رعاية الأمم المتحدة.

هذا لا ينفي أنه كثيرا ما يتم توظيف الشركات العسكرية والأمنية الخاصة من قبل الدول وحتى المنظمات الدولية لأغراض خبيثة مثل الإطاحة بالحكومات أو التستر على الأنشطة غير القانونية (DCAF, 04/2006, p. 02).

و في العموم تجمع ممارسات و أنشطة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة بين حماية أفراد القوات العسكرية و الموجودات العسكرية، و تدريب القوات المسلحة و تقديم لها المشورة، و صيانة أنظمة الأسلحة، و استجواب المحتجزين، بل و القتال و إنقاذ الرهائن..، و يندرج موظفي هذه الشركات (لا المرتزقة) في فئة المدنيين كما يعرفها القانون الدولي الإنساني، حيث يتمتع هؤلاء بالحماية بموجب اتفاقية جنيف الرابعة و البروتوكولين الإضافيين لعام 1977م، و يفقد هؤلاء هذه الحماية المكفولة لهم من الهجمات والاعتداءات إذا ما شاركوا بصورة مباشرة في العمليات العدائية و هذا في النزاعات المسلحة الدولية و غير الدولية (اللجنةالدولية، 2012/08/01).

مما سبق يمكن التمييز بين جانبين أساسيين في توظيف الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة (وليس المرتزقة) و هذا من حيث الدور الذي تلعبه، الجانب الأول و هو الجانب الإيجابي، يتجسد أساسا في كون أن توظيف هذه الشركات يعد أقل تكلفة مقارنة بتكلفة الجيوش النظامية (غياب التأمين الصحي ...)، و أكثر احترافية و تنظيما واستراتيجية، خاصة بالنسبة للدول الصغيرة أو الفتية أو الضعيفة، إذ يقع على عاتق هذه الشركات تحمل خدمات تدريب الجيوش و التكفل باقتناء الأسلحة بأنواعها إلى جانب التكنولوجيا المتطورة، تقديم مختلف الخدمات التقنية و اللوجستية، توفير النقل العسكري و ممارسة القتال الفعلي، ...، هذا بالإضافة إلى أن هذه الشركات هي التي تتحمل المسؤولية القانونية عن النشاطات التي تمارسها و العواقب التي تنجر عنها بدلا من الدولة (ياسين، العدد32، ديسمبر2018، صفحة 46) .

أما بالنسبة للجانب الثاني و الذي يغلب عليه الطابع السلبي في دور الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، بدءا من كونها مقاولات أي شركات ربحية تعمل وفق منطق السوق و هو ما يتناقض غالبا مع منطق تحقيق السلم و الاستقرار، فتوظيف هذه الشركات الخاصة و الاعتماد عليها يخلق حالة من الاتكالية أو الاعتمادية لدى الدولة لمصلحة من تقوم هذه الشركات بوظائف الأمن التي تعجز السلطات المحلية عن القيام بها، و هو ما ينجر عنه ضعف بقطاع الأمن الوطني في هذه الدول، ما يرفع نسبة تصنيفها كدولة فاشلة، خاصة و أن العمل بالشركات العسكرية و الأمنية الخاصة بات يغري الأفراد، حتى أولئك الذين يعملون بالقوات المسلحة الوطنية، إذ ثمة شركات عسكرية و أمنية خاصة تندرج في قائمة أسواق الأسهم و السندات، و هي تحقق أرباحا طائلة لمستثمريها، وهو ما يدفع بعض العاملين بالقوات النظامية الوطنية إلى تقديم استقالتهم للالتحاق بهذه الشركات، خاصة بالدول المتقدمة، أما بالنسبة للدول الضعيفة التي تحاول إعادة بناء قواتها فهي تواجه إشكالية عدم توفرها على العناصر الكفؤة و المحترفة في مجال القتال و المواجهة الحربية، كما هو حال أفغانستان، و العراق، و ليبيا...، لتصنف بذلك على أنها دول فاشلة (علو، العدد369، آذار 2016).

إلى جانب هذا فإن هذه الشركات العسكرية والأمنية الخاصة التي توظفها الدولة هي تبيع خدماتها للدولة بإلهامها بإنهاء النزاع و استعادة الأمن و الاستقرار بإقليمها، غير أن هذه الشركات غير قادرة على معالجة الأسباب الحقيقية للنزاع، و كونها شركات ربحية فكلما طال النزاع كلما امتد توظيفها و زاد مكسبها، لا يقتصر الوضع على هذا فقط بل يصل بالبعض منها إلى حد التدخل في الشؤون الداخلية للدولة لتشكل بهذا عبئا ماليا طويل الأمد على الحكومة التي توظفها، و ذلك على حساب إمكانياتها لتعزيز التنمية و تطوير القطاعات الوطنية، خاصة بالنسبة للدول التي تفقد سيطرتها على استغلال مواردها الطبيعة، حيث تلجأ لتوظيف هذه الشركات لاستعادة السيطرة عليها، وغالبا ما تكون هذه الدول ضعيفة ومتخلفة اقتصاديا ما يجرها إلى تقديم تنازلات لهذه الشركات تخص استغلال ذات الموارد الطبيعية مقابل تسديد خدماتها و بهذا تكون قد فتحت باب التدخل لهذه الشركات بطريقة أخرى في إدارة شؤونها الداخلية (FactSheet, N°28, pp. 07-08).

7- الخاتمة:

تعتبر الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة شركات تجارية بامتياز هدفها الأول تحقيق أكبر المكاسب والحصول على الامتيازات، و في مقابل ذلك تقدم هذه الشركات خدماتها الاحترافية في المجالين العسكري و الأمني، يتم الاستعانة بها في النزاعات المسلحة، إذ تقدم خدمات استشارية إلى جانب التدريب العسكري الدفاعي و الهجومي، تساعد في التخطيط الاستراتيجي و جمع المعلومات الاستخباراتية و الدعم اللوجستي، هذا إلى جانب شراء الأسلحة و المعدات العسكرية، و العمليات القتالية، يتم توظيفها من قبل

الدول و المنظمات الدولية، فهي تنافس الدولة من حيث قدراتها و إمكانياتها المادية و البشرية في المجال العسكري و الأمني خاصة من حيث الانضباط و الاحترافية وصولا إلى الوحشية في الآداء.

ازدهرت و تنامت انطلاقا من تسعينيات (90م) القرن الماضي و بخاصة مع مطلع القرن الواحد والعشرين (21م) و ذلك لتزايد اعتماد الدول و المنظمات الدولية عليها في المشاركة في النزاعات المسلحة، هذا و يرجع بعض الأكاديميين و المهتمين من الباحثين في المجال العسكري ظهور هذه الشركات و الاستعانة بها إلى ستينيات القرن الماضي، في حين يرجع آخرون ظهورها كنشاط لا كمؤسسة إلى ماقبل معاهدة وستفاليا و قيام الدولة القومية، و هذا في شكل سابق و هو جيوش المرتزقة أو كما يعرف بـ "جنود الثروة"، و إذا كان الارتزاق عمل فردي فإن الخدمات التي تقدمها الشركات العسكرية والأمنية هي نتاج عمل جماعي، كما تختلف الأدوات القانونية في التعامل مع الظاهرتين، بحيث يتم اعتبار الارتزاق جريمة يعاقب عليها القانون، في حين يرخص القانون نشاط الشركات العسكرية والأمنية الخاصة بموجب وثيقة مونترو.

لقد تزامن ازدهار و تنامي عدد الشركات العسكرية والأمنية الخاصة مع التطور الذي عرفه مجال الأمن "خصخصة الأمن" والذي جاء كنتيجة للتقليص الذي أحدثته الحكومات في قطاعها العسكري من حيث أعداد الجيوش النظامية و كذلك من حيث النفقات المسخرة لهذا القطاع، ما كرس العلاقة الاتكالية للدولة على هذه الشركات الخاصة في آداء وظائفها التقليدية، غير أن هذا الاتكال غالبا تسبب في إحداث مشاكل و أزمات داخلية خاصة بالنسبة للدول الضعيفة التي تحولت إلى مسرح تتحكم فيه هذه الشركات بما يعظم مكاسبها و أرباحها بدلا من أن تعمل على استعادة الأمن و الاستقرار و تعزيزه فيها.

قائمة المراجع:

- Carette, A. (Aoùt2006). *Mercenaireset sociétés militaires privées depuis la fin de la guerre froide: Analyse de la recrudescence de l'industriemilitaire privée.* Faculté de Montréal: Mémoire Master en Sciences Politiques.
- DCAF, B. (04/2006). *Private Military Companies.* Geneva Center for the Democratic Control of Armed Forces.
- Dusoulier, A. (24 Mars 2020). "Les sociétés militaires privées: Des acteurs au coeur des conflits", Rapport du GRIP.
- FactSheet. (N°28). "L'impact du Mercenariat sur le droit des peuples à disposer d'eux-mêmes". *Fact scheet*, p. 02.
- *Le Robert*. (s.d.). Récupéré sur https://dictionnaire.lerobert.com/definition/mercenaire#:~:text=D%C3%A9finition%20de%20mercenaire%20%E2%80%8B%E2%80%8B%E2%80%8B&text=adjectif%20litt%C3%A9raire%20Qui%20n'agit,est%20inspir%C3%A9%20par%20le%20profit.
- LePautremat, P. (N°5, 1/2007). "Mercenariat et Sociétés militaires privées: Expressions divergentes de la privatisation des conflits?". *Armée de Terre*.

- Maldonado, C. M. (Mars 2017). *Les sociétés militaires privées et le droit international contemporain: Enjeux et perspectives en matière de responsabilité.* Mémoire de Maîtrise en Droit International, Univ Québec.
- Philippe Darantière) .N" .(2007/1 ,5°Les sociétés militaires privées: Succés et Contraintes ."*Armée de terre*.
- Rassouli, I. (2014). *Les sociétés militaires privées: Acteurs controversés de la sécurité internationale.* mémoire Master en Sc Po, Univ Grenoble.

- أحمد علو. (العدد369، آذار 2016). "الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة: أذرع طويلة لمهمات مختلفة". *منشورات مجلة الجيش*.
- الجمعيةالعامة. (2008). *تقرير الفريق العامل في مسألة المرتزقة المرفوع إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة*.
- الصليب الأحمر اللجنةالدولية. (2012/08/01). *"التحديات المعاصرة أمام القانون الدولي الإنساني- خصخصة الحرب"* . تم الاسترداد من اللجنة الدولية للصليب الأحمر: https://www.icrc.org/ar/doc/war-and-law/contemporary-challenges-for-ihl/privitization-war/overview-privatization.htm
- بدر شافعي. (18 أكتوبر 2014). *"شركات الأمن الخاصة.. الأسباب و الوظائف و التداعيات"* . تم الاسترداد من العربي الجديد: https://www.alaraby.co.uk/%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%A6%D9%81-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AF%D8%A7%D
- خديجة عرسان. (العدد1، 2012). "الشركات الأمنية الخاصة في ضوء القانون الدولي الإنساني". *مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية* ، صفحة 493.
- رضوى عمار. (23-06-2015). *"خصخصة الأمن: تصاعد دور الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة في الإقليم"* . المركز الإقليمي للدراسات الاستراتيجية- القاهرة.
- سمر الخمليشي. (18 أكتوبر2021). "القانون الدولي و الشركات الأمنية- العسكريةالخاصة". *تقارير سياسية*، 04.
- سوزي رشاد. (العدد9، يناير2021). "إعادة هيكلة الأمن: دور الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة في إفريقيا ما بين المهام العسكرية و العمليات الأمنية -الإنمائية". *مجلة كلية السياسة و الاقتصاد*، صفحة 123.
- طالب ياسين. (العدد32، ديسمبر2018). "الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة و دورها كفاعل مؤثر في العلاقات الدولية". *حوليات جامعة الجزائر1*، الصفحات 44-45.
- محمد جلول زعادي. (العدد 3، سبتمبر 2017). "اللجوء للشركات العسكرية و الأمنية الخاصة في إطار عمليات حفظ السلام الأممية". *مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية*، صفحة 323.
- محمد صالح جمال. (العدد6،جانفي 2018). "دور الشركات الأمنية الخاصة في التدخل في النزاعات المسلحة و انتهاكات حقوق الإنسان". *مجلة العلوم السياسية و القانون*، صفحة 330.
- مراد بوعيشة. (العدد1، سنة2022). "الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة داخل إفريقيا: دراسة حالة شركة فاغنر الروسية". *دفاتر السياسة و القانون*، صفحة 395.
- مركزجنيف. (مارس2006). *التقرير الموجز لمركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة*.
- وثيقة مونترو. (17 /9 2008). وثيقة مونترو بشأن الالتزامات القانونية الدولية و الممارسات السليمة للدول ذات الصلة بعمليات الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة أثناء النزاع المسلح.، (صفحة 07).